الاجابة النموذجية (مقياس الصحافة الالكترونية في الجزائر)(ماستر2)

مقدمة :(2ن)

1- التعريف العلمي للصحافة الالكترونية .
2- تعريف الصحافة الالكترونية من منظور المشرع الجزائري .
3- طرح الاشكال وخطة الاجابة .

المحور الاول: واقع الصحافة الالكترونية في الجزائر قبل المرسوم التنفيذي 332/20(4ن)

1_ دخول شبكة الانترنيت الى الجزائر 1993 و الخط الافريقي مارس 1994 في مشروع الانترنيت شمال جنوب من طرف هيئة الامم المتحدة عن طريق مشروع Rinaf.

2- اقرار المرسومين التنفيذيين عام 1998 وعام 2000م المتعلق فتح المجال للاستثمار في شبكة الانترنيت أي (خوصصة توزيع شبكة الانترنيت).

3_ رفع الاحتكار عن شبكة الانترنيت , وتحولها للاستعمال لجميع المواطنين بعد ان كانت حكرا على المؤسسات العمومية.

4_ زيادة حجم تدفق الانترنيت وكسر احتكارها من طرف المركز البحث في الاعلام التقني والعلمي.

5_ بداية التجارب الاولى للصحف الورقية استحداث الارشيف الالكتروني لحفظ اعدادها من خلال هذه الشبكة .

6_ البدايات الاولى للصحافة الالكترونية الجزائرية **داخل الوطن** بداية من عام 1997 جريدة el watan و liberté و اليوم , الخبر, الشعب, المجاهد, le soir d'Alger. le matin عام 1998 و جريدة الاصيل عام 2000.

7_ استخدام تقنية النص المحمول PDF من طرف الصحف في بداية التجربة التي هي امتداد للصحف ورقية ونسخة طبق الاصل عن جميع مضامينها وغير قابلة للتعديل .

7_ تجارب للصحافة الالكترونية الجزائرية **خارج الوطن**: جريدة Algéria interface عام1999 م بفرنسا من طرف نورالدين خلاصي,la novelle de blad , جريدة Algéria Watch عام 1998 بفرنسا , la nation عام 1996 , le souk وغيرها من الجرائد التي ظهرت كنسخ الكترونية خالصة اي ليس لها اصل ورقي قابلة للتغير و التعديل في مضامينها باستخدام النص الفائقhtml.

8_ ارتفاع عدد المستخدمين للأنترنيت في الجزائر من 150الف عام 2000 الى 1.95 مليون عام 2005وهذا ما ساهم في ظهور القارئ الرقمي في الجزائر.

9_ زيادة سرعة الانترنيت عام 1999 الى 2ميغابايت /ثانية الى ان وصلت عام 2001 الى 11ميغابيت /ثا وهذا ما انعكس على واقع الصحافة الالكترونية في هذه الفترة بزيادة عدد النسخ الكترونية كامتداد الصحف الورقية التي استحدثت على الشبكة ,وانخفاض سعرها وزيادة عدد مستخدميها .

10_ ظهور هذا النوع الصحفي تزامن والازمة الامنية في الجزائر وهذا انعكس سلبا على تطورها وانتشارها.

11- ولوج متطفلين وهواة الى قطاع الصحافة الالكترونية مما اثر على مهنيتها ومصداقيتها .

12_ نفور نسبة كبيرة المستخدمين القراء من هذا النوع لاستخدامه لغات غير اللغة التي يتقنونها "فرنسية وإنجليزية".

13_ غياب اطار وهيئات قانونية لتنظيم هذا القطاع.

14_ اصدار قانون الاعلام 2012 لتقنين الصحافة الالكترونية وليس لتنظيمها من خلال بابه الخامس رغم رفعه التجريم عن الصحفي.

15- بلغت عدد المواقع الالكترونية حوالي 150 موقع الكتروني غير مسجل لدى الوزارة الوصية حسب تصريح وزير الاتصال السابق عمار بلحيمر منها 46 موقع مسجل.

لكن رغم كل هذه المحاولات سواء التي استندت الى سند قانوني او تلك التي لم تستند الا ان الصحافة الالكترونية في الجزائر في هاته الفترة كانت محاولات فردية وجلها تنشط خارج النطاق الجزائري وبلغات اجنبية مما جعل نسبة كبيرة من الافراد المستخدمين الشبكة لا يقبلون عليها بشكل كبير . ايضا كانت تعيش هذه الصحافة قبل المرسوم السالف الذكر على تمويلات واعانات اجنبية وهذا ما يضرب مصداقيتها حسب نوع التموين والاطراف التي تقف وراءها وبالتالي التحكم في سياستها التحريرية .

المحور الثاني: الصحافة الالكترونية بعد صدور المرسوم التنفيذي 332/20 **(4ن)**

1- صدور هذا المرسوم يعد حدثا تشريعيا في حد ذاته .
2- تشهد الصحافة الالكترونية طلبات بالمئات لدى الوزارة الوصية الحصول على الاعتماد وشهادة التسجيل لكن مرت سنتين منذ اصداره الى الان لم تقبل الا 20جريدة منها 10تم ربطها بالوكالة الوطنية للنشر والاشهار للاستفادة من الاشهار العمومي .
3- العديد من الصحف الالكترونية التي كانت تنشط خارج النطاق الجزائري لم تستجب للمرسوم التنفيذي 332/20 الذي دعاها الى تفعيل نشاطها في نطاق dz خوفا من تحديد مضامينها او سحب شهادة تسجيلها وهذا اثر على تطور هذا النوع في الجزائر وعلى زيادة اعدادها في الساحة الاعلامية .
4- الصحافة الالكترونية في الجزائر تعاني من غياب قانون ينظم كيفية تمويلها وحصولها على الاعانات من الدولة خاصة في ظل تحديد تمويلها في الحدود المحلية فقط رغم ان الوزير الاتصال السابق حدد 1مليار سنتيم كإعانة تمنحها الدولة لأصحاب المشاريع الناشئة في هذا المجال .
5- غياب كيان قانوني متمثل في سلطة الصحافة الالكترونية التي نص عليها المرسوم التنفيذي 332/20 ومنحها حق استقبال الملفات وطلبات الايداع ويسهر على تنظيم هذا القطاع وهذا ما اثر على الاقبال الراغبين في ممارسة هذا النوع الصحفي .
6- غياب قانون للإشهار وكيفية حصول هذا النوع الاعلامي عليه في الجزائر خاصة في ظل احتكاره من طرف المؤسسة الوطنية للنشر والاشهار .

7- تعاني ايضا هذه الصحافة من مشكل التمويل الذي يعتبر اساس استمرار حياة اي مؤسسة اعلامية في ظل تحديد المشرع لضرورة لحضر التمويل الاجنبي لها وتبرير مصادره وهذا ما زاد من تخوف اصحاب المشاريع في هذا المجال.
8- افول المؤسسات الاعلامية التقليدية امام المد الرقمي والانتقال الى خدمة المواقع الإلكترونية لضمان استمراريتها خاصة في ظل ازمة كورونا التي مرت بها البلاد ما بين عامي 2020 و 2021 والتي مكنت الصحف الورقية من اصدار اعدادها على شبكة الانترنيت كبديل عن الصحف الورقية في ظل تراجع القارئ التقليدي.
9- الصحافة الالكترونية في الجزائر تتميز بقلة عناوين اعدادها التي لم تتخطى 46 موقع الكتروني مسجل لدى الوزارة الوصية وتم منح شهادة التسجيل 20 موقعا جديدا لمواجهة الهجمات الالكترونية الاجنبية وعلى راسها المواقع الالكترونية المغربية التي بلغت حوالي 466موقع.
10- ضعف تدفق شبكة الانترنيت رغم الوعود المقطوعة بتحسين قدرة تدفقها والذي اثر بشكل كبير على اداء هذا النوع وعدم تمكنه من مجرات نظيراتها في العالم العربي او الغربي.

تنشط الصحافة الالكترونية الجزائرية الان في ظل نطاق النشرdz والذي سمح بضبط محتواها خدمة للمصالح العليا للبلاد.

11- قواعد السوق الاعلامية الجديدة مضمونا وجمهورا ووسائل ورسائل وهذا ساهم في خلق جمهور جديد ومضامين مختلفة من خلال هذا النوع الصحفي الجديد في الساحة الاعلامية الجزائرية .

المحور الثالث: مستقبل الصحافة الالكترونية في الجزائر في ظل هذا المرسوم التنفيذي 332/20 **(3ن)**

1- اهمل المشرع الجزائري من خلال هذا المرسوم التغييرات التي طرأت على المجتمع الجزائري وفي مقدمتها التطور التكنولوجي المتسارع منذ ظهور الانترنيت
2- تعامل المشرع للجزائري مع الصحافة الالكترونية بنفس الذهنية التي تعامل بها مع الوسائل الاعلامية التقليدية رغم اختلاف الخصائص الاعلامية
3- لم تستطع الصحافة الالكترونية بتصفية قطاعها بفضل هذا المرسوم من الفوضى الموجودة فيها.

المشرع الجزائري لم يستند على المتغيرات السياسية والاجتماعية التي حصلت في البلاد.

4- الصحفيين والاعلامين لم يشاركوا وضع او صياغة او اقتراح مواد هذا القانون وهذا ما يعكس مضامينها ويدعوا الى سند قانوني جديد ينظمها باشراك اهلها في اعداده .
5- جاء هذا المرسوم بصيغة متفردة من السلطة التنفيذية باستثناء استشارة لجنة ضبط السمعي البصري وهذا ما ابقى غموضا حول مستقبلها.
6- اثبت هذا المرسوم استمرار احتكار الحكومي للإشهار ,الخط الافتتاحي والتحريري للمؤسسات الاعلامية في الغالب يحكمه الاشهار.
7- المشرع الجزائري اهمل فعالية التكنولوجيا في تسريع عملية الاعتماد وطلبات الترخيص و الاعتماد على الوسائل التقليدية لطلب الترخيص والاعتماد في ظل التطور التكنولوجي الكبير الذي وصل اليه العالم وهذا ما يساهم في تأخر عملية تطوير هذا النوع الاعلامي الجديد.
8- الصحافة الالكترونية مجال متسارع تحكمه تكنولوجيا فايقة التطور والسرعة لا يمكن أن تسير بتشريعات قديمة .
9- بيروقراطية الوثائق في زمن الرقمنة وهذا ما يثبط عزيمة الكثيرين من اصحاب المهنة بسبب العراقيل الادارية التي يتعرضون لها.

خاتمة: (2ن)

- اهمية الصحافة الالكترونية في الساحة الاعلامية الجزائرية .
- نظرة استشرافية الصحافة الالكترونية بسن قوانين جديدة تتماشى والتطورات التكنولوجية .
- تعزيز حرية الرأي و التعبير لنهوض بهذا النوع الصحفي الجديد في ظل التغيرات الاقليمية والدولية الحاصلة في العالم.

الجواب الثاني : (5ن)

المخالفات التي يتم بموجبها سحب شهادة التسجيل والتي نص عليها المرسوم التنفيذي20/332 لتنظيم ممارسة نشاط الاعلام عبر الانترنيت في الجزائر هي التي جاءت بها المادة 35 من هذا المرسوم والقاضية ب

- عدم الامتثال خلال فترة التعليق المؤقت للنشاط المنصوص عليه في احكام المادة 33 و34 .
- التنازل عن الشهادة : لا يمكن التنازل عن شهادة التسجيل لأي شخص اخر .
- التوقف عن نشاط الاعلام عبر الانترنيت لمدة 30يوما من دون التبريرات التي جاء بها المرسوم.
- عدم ممارسة نشاط الاعلام عبر الانترنيت لمدة 6 اشهر من تاريخ منح شهادة التسجيل للمعني .
- الافلاس او التصفية القضائية